

شرح بداية المجتهد }}73{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

المسألة الاولى اختلف الصحابة رضي الله عنهم في سبب ايجاب الطهر من الوطء. فمنهم من رأى الطهر واجبا في لقاء الختانيين انزل او لم ينزل التقاء الختانيين هو بالنسبة للرجل اللي هو المكان الذي يفتن منه وكذلك - 00:00:00

وما في داعي يعني ان نصف ذلك تفصيلا ذلك امر بالنسبة للرجل هو اعلى الحشفة الذي تقطع منه الجلدة. ثم بعد ذلك بالنسبة للمرأة هي ماذا انه عندما ذلك عند تعيب الحشفة كما نص العلماء يحصل التقاء بعض العلماء يقول المحاذاة - 00:00:20

لانه عند التعيب تحصل المحاذاة في ذلك. وهذه من الامور التي لا بد من بيانها ولا حياء فيها لانها لا تعرف الا عن طريق البيان. ولذلك فليس القصد ايها الاخوة ولنتبته بالتقاء الختانيين انه مجرد وضع الختان على الختان لا هذا لا يوجد لا يوجب الختان - 00:00:41

ولذلك بعض العلماء يعني ذكر امثلة الامام الشافعي نفسه الامام الجليل نص على انه لو ان انسانا مثلا يعني وضع مثلا ذكره في موضع من المرأة غير الموضع المحظور يعني غير غير الفرج سواء كان قبالا او دبرا - 00:01:01

له الا اذا انزل فذاك امر اخر. اذا القصد هنا من التقاء الختانيين هو تعيب الهاشفة وهذا هو الذي يوجب الحد فلنتبته لذلك هذا هو المطلوب لكن نعم لو انزل فهذا امر اخر الانزال نفسه يوجب - 00:01:21

باي صورة كانت حتى سواء جامع مثلا امرأة كبيرة او صغيرة حتى الميت وكذلك لو مع حيوان او مع غيره في اي شيء فانه يجب الغسل الا عند الحنفية فيما لو جامع بهيمة او ميتة فالحنفية يقولون لا لان هذه اللذة مفقودة فيها والعلماء ردوا عليه وذكروا - 00:01:39

العجوز الشوهة مقطعة الايدي والارجل يعني هناك تفصيلات كثيرة للعلماء لكن نحن يهنا اصول المسألة قال ومنهم من رأى الطهر واجبا في التقاء الختانيين انزل او لم ينزل وعليه اكثر فقهاء الامصار مالك واصحابه - 00:02:04

والشافعي واصحابه وجماعة من اهل الظاهر وذهب قوم من اهل الظاهر بالاقوال هنا اصحاب واحمد واصحابه وغيرهم لكن هذا الذي ذكره عن داوود قيل ايضا عن بعض الصحابة عن علي ابن ابي طالب وعن ايضا اولا عن عثمان ابن عفان وعن علي ابن ابي طالب وكذلك عن ابي ابن كعب - 00:02:26

وكذلك عن زيد بن ثابت وعن ابي سعيد الخدري هؤلاء نقل عنهم وكذلك حكي عن الزبير ابن العوام وطلحة لكن العلماء يقولون بعض هؤلاء الصحابة رجع عن هذا القول لانه جاء تحاديث سنعرض لها اكثر مما ذكر المؤلف تدل على ان ذلك كان في اول الامر ثم بعد ذلك - 00:02:52

اصبح يعني كان في اول الامر الماء من الماء. وكان هذا قبل فتح عام الفتح ثم بعد ذلك اصبح من الفقهاء قال وذهب قوم من اهل الظاهر الى ايجاب الطهر مع الانزال فقط - 00:03:19

والسبب في اختلافه والسبب السبب في اختلافهم في ذلك تعارض الاحاديث في ذلك. اولا مما ورد في ذلك حديث زيد ابن خالد الجهني الصحابي المعروف سأل عثمان بن عفان رضي الله عنهما عن الرجل يجامع اهله ولم يممي - 00:03:37

هل يغتسل فاجابه عثمان رضي الله عنه يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويقتصر ذكره. انظروا نص هذا في الصحيحين ثم قال عثمان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا اسند ذلك الى الرسول صلى الله عليه وسلم. اذا زيد - 00:04:00

ابن خالد الجهني الصحابي اشكل عليه هذا الامر فذهب الى الصحابي الجليل الاخر عثمان بن عفان رضي الله عنهما يسأله عن ذلك فقال له يعني فسأله فقال اذا جامع الرجل اهله ولم يمني يعني لم ينزل منهم يعني لم يخرج منهما - [00:04:21](#) هل يغتسل فاجابه عثمان قال يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره اذا اجابه بانه لا غسل عليه الامر واطح. ثم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد ابن خالد الجهني والصحابة تعلم من اكثر الناس حرصا على التوثق في الامور بل وزيادة الاطمئنان. لا لان - [00:04:44](#)

زيد ابن خال لا يثق بعثمان لا فالصحابة كلهم عدول وهذا امر مسلم فالله سبحانه وتعالى هو الذي زكاهم فهل هناك تزكية بعد تزكية الله. لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة. محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار - [00:05:10](#) رحماء بينهم. والرسول عليه الصلاة والسلام يقول الله الله في اصحابي. فوالله لو انفق احدكم مثل احد ما بلغ مد احدهم ولا نصيب وابن مسعود يقول من كان مستنا فليستنا مما قد مات فان الحي لا تؤمن عليه الفتنة. اولئك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا هو - [00:05:30](#)

بقول عثمان لكنه اراد ان يطمئن لانه قد يكون عند بعض الصحابة ما ليس عند عثمان عند عثمان. وهذا واقع كما تعلمون الم يكن ابو بكر رضي الله عنه يعرض المسائل اذا جدت على كتاب الله فان لم يجدها على سنة رسوله ثم يسأل الصحابة - [00:05:51](#) ويستشير ربما يكون عند الصحابة حديث وتعلمون ما حصل بالنسبة لتوريث الجدة السدس وكذلك عمر رضي الله عنه حول حديث حول ما يتعلق بالطاعون استشار الصحابة بدأ بكبار المهاجرين والانصار ثم جمع الصحابة الى ان وجد الحديث في ذلك - [00:06:12](#) قد يظن رواه المغيرة في هذه المسألة وغيره لاذكر لكنه روي له الحديث في ذلك. اذا ذهب الى ماذا؟ الى علي ابن ابي تطلق قال يعني سيد ابن خالد فسألت علي ابن ابي طالب شوف اخذ كبار الصحابة والزبير ابن العوام وطلحة بن عبيد الله وابي بن - [00:06:32](#) الكعب فامروني بذلك. وفي بعض الروايات فامروه بذلك. يعني وافقوا عثمان بماذا؟ بما فعل يعني كان رأيهم موافقا لرأي عثمان جاء بعد ذلك العلماء فنقلوا ان بعض هؤلاء الصحابة رجعوا عن ذلك لما بلغتهم الاحاديث الاخرى الصحيحة كحديث - [00:06:52](#) عائشة وغيرها من الاحاديث التي نعتبرها يعني قاطعة للنزاع في هذه المسألة ما ورد عن ابي موسى الاشعري في حديث طويل في البخاري وفي غيره ايضا انه قال اختلف رهط من المهاجرين ومن الانصار. فيما يتعلق بماذا بهذا الامر؟ فقال بعضهم من المال - [00:07:16](#)

وقال بعضهم من اللقاء يعني قال المهاجرون ان الموجب انما هو ماذا التقاء الختانيين؟ وقال الانصار ان ما هو ماذا الماء اذا فحصل الخلاف بينهم. فقال ساشفيكم في ذلك يعني عبارة نحو ذلك فانطلق صوب عائشة رضي الله عنها - [00:07:40](#) وقال اني سائلك واني مستحي او اني استحييك فقالت سلف انا بمثابة امك هذا معنى ماذا الحديث؟ ثم سأله عن ما يوجب الغسل؟ ورد في بعض الروايات لقد وقعت على خبير وسقطت على خبير ثم قال لها ما - [00:08:02](#) الغسل فقالت وقعت او سقطت على خبير ثم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس بين شعبها الاربعة الختان والختان فقد وجب الغسل في بعض الروايات المتفق عليها اذا جلس بين شعبه الاربعة ثم جاهدتها كناية عن ماذا عن الجماع؟ فقد وجب الغسل - [00:08:22](#)

والزق الختان الختان فدل ذلك على ان التقاء الختانيين انما هو نص. انا لماذا افصل في هذا واورد الاحاديث تملينا المؤلف حقيقة لا يوفي المقام حقه ايضا حديث عائشة قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن الرجل يجمع اهله - [00:08:46](#) ولا ينزل يغتسل او يجب عليه الغسل؟ فقال عليه الصلاة والسلام اني لافعله انا وهذه ثم تكشف ولا نبتسم. اني لا افعل ذلك انا وهذا. يعني الرجل جاء الى الرسول يسأله عن الرجل يجمع اهله ثم يكسل - [00:09:09](#) يعني يصيبه الكسل ولا ينزل؟ يجب عليه الغسل؟ الرسول عليه الصلاة والسلام رد عليه اني لافعله انا وهذه ثم نغتسل اذا هذا ايضا حسم النزاع. اذا نجد من هذه الادلة انه قد زال الامر وان ذلك في ماذا وقع في اول الامر - [00:09:28](#) ثم بعد ذلك جاءت هذه الاحاديث التي حددت محل الخلاف ورفعت الاشكال وبينت ان التقاء الختالين يوجب الغسل سنستمع الى ما

ذكره المؤلف هذا جملة ما ورد حقيقة في هذه المسألة واعتقد ان الخلافة فيها يسير وان الحق مع - [00:09:48](#)
جماهير العلماء قاطبة الذين يقولون بوجوب الغسل من التقاء الفتن قال والسبب في اختلافهم في ذلك تعارض الاحاديث في ذلك لانه
ورد في ذلك حديثان ثابتان اتفق اهل الصحيح على تخريجهما المؤلف اقتصر على حديثين معنا الاحاديث كثيرة - [00:10:08](#)
قال القاضي رضي الله عنه ومتى قلت ثابت؟ فقلت لكم قبل مرات وهذا يشكل على كثير من الاخوة كانوا يتصورون انه اذا ترى
القاضي يقصد غيره. هو يذكر نفسه. يعني يقصد بالقاضي نفسه. ولذلك قال القاضي رضي الله عنه وارادته او كذا. هو عرفه بنفسه -
[00:10:31](#)

ومتى قلت ثابت يعني بعض الاخوة يقعون في اخطاء كبيرة من طلبه العلم قال القاضي هل هو الباقي اللاني؟ هل هو كذا ويذهب؟ لا
هو يقصد اذا قال القاضي هناك مثلا تجد مصطلحات عند الشافعي اذا قال الامام يعني في المتأخرين لما يقول قال الامام لا -
[00:10:52](#)

يقصدون به الامام الشافعي انما يقصدون به امام الحرمين. ولذلك بالاستقراء من يستقري ذلك ويتبعه يجد انه يقصد الشافعية
بالامام امام الحرمين الجويل لكن اذا ارادوا الامام الشافعي اما ان يقول الامام الشافعي رضي الله عنه او الامام الاكبر يقيدونه بشيء.
يضيفون وصفا - [00:11:12](#)

لكن هنا يقصد بالقاضي لا يقصد القاضي الباقلان لوصوله المالكي المعروف لا انما يقصد نفسه ومتى قلت ثابت فانما اعني به. اخرجه
البخاري او مسلم او ما اجتمع عليه احدهما حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قعد بين شعبها الرابع -
[00:11:34](#)

بعض الاخوة قد يشكل عليهم الحديث اللي في الكتاب كذا المدرس قد يأتي بكذا الاخ الالفاظ تأتي كثيرة لو انت اخذت مثلا في
صحيح مسلم تجد انه يوضع رقم للحديث ثم يأتي بروايات متعددة وفي البخاري وفي السنن وفي غيره فقد يختار - [00:12:01](#)
لفظا غيره يأتي بلفظ اخر. اذا هو المشهور المتفق عليه اذا جلس بين شعبه الاربعة ثم جهدها فقد وجب الغسل. في عنده مسلم اذا
جلس بين شعبه الاربعة ومس الختان الختام وجب الغسل. في رواية مسلم. البخاري ايضا له روايات في بعضها هو الزق الختان
الختان - [00:12:21](#)

تجد روايات في السنن لكن كلها تدل دلالة واضحة في بعض الروايات رواية عند مسلم وان لم ينزل وهذه اذا ترفع الاشكال اذا الرابع
ومس ختان فقد وجب الغسل وان لم ينزل. فهذا رفع ايضا الاشكال تماما - [00:12:41](#)
قال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قعد بين شعبها الرابع والزق الختان بالختان فقد جبل غسل انظروا هذا فيه كناية
والشريعة الاسلامية تكني بذلك وهذا موجود في يعني في كلام الله سبحانه وتعالى فالان باشروهن - [00:13:00](#)
هن لباس لكم وانتم لباس لهم. احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك في الحديث اذا
الكنايات هنا مطلوبة لكن فرق بين ان تكني وانت تتكلم كلاما عاما وبين ان تكون في درسنا المقام يتطلب التفصيل والبيان -
[00:13:23](#)

ولذلك رأينا ان من الصحابييات وهن نساء والمرأة تستحي اكثر من الرجل. وقد تسأل عن امر يخصها فتذهب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم لانه لا حياء في الدين - [00:13:48](#)

ولا ينبغي للانسان ذكرا كان او انثى ان يشغل عليه امر من امور دينه. لا يدري هو على حق في ام غيره ولا يسأل والله تعالى يقول
فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. وتعلمون ماذا قصة الجريح الذي عندما سافر نفر من الصحابة - [00:14:04](#)
ثم اصيب رجل بجرح فبجرح واستفتى مع الذين معه يتيمم او لا فقالوا لا لا نجد لك عذرا فقط اغتسل فمات فانكر عليهم الرسول
عليه الصلاة والسلام انما افة العين السؤال فالانسان اذا اعياه امر او اشكل عليه او جهل - [00:14:24](#)

الحكم فيه فانه ينبغي ان يسأل عنه ويتبين ذلك. والله تعالى قد بين ان من وظائف رسوله الى جانب التبليغ النماوى النبيين وانزلنا
اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم. وهذا هو شأن العلماء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فالعلماء - [00:14:44](#)

ورثة الانبياء والانبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا العلم وواو اذ اخذ الله ميثاق الذين الكتاب لتبينه للناس ولتكنتمون. اذا البيان واجب. لكن ايضا يجب على الانسان ان يسأل. وايضا سيأتي الكلام - [00:15:08](#)

ما قلت لكم لاحد الاسئلة ان ولي الامر ايضا ينبغي ان يتابع ابناؤه لا يتركهم وليس صريحا ان يدخل معهم تفصيلا ولكن يعرض لهم في بعض الامور يعني التعريض مطلوب وهناك قاعدة معروفة هي قيد لقاعدة اكبر منها الضرورة تقدر بقدرها. ومعنى هذا -

[00:15:28](#)

تدخل في ابواب كثيرة ايضا في ابواب اذا سئلت عن احد او استفتيت في احد هذه كلها حقيقة ينبغي ان تكون بمقدار يعني جاءك وسألك عن انسان يعني انسان يريد ان يخطب منك ويريد ان يقرب اليك ويسألك عن هذا الانسان - [00:15:48](#)

ما رأيك فيه؟ ما تذهب يا اخي وتكشف عن عوراته. ربما عرفته صغيرا او في مكتمل عمره او انه وقعت منه زلة. لا. الستر على

المؤمنين مطلوب ومن تتبع عورات الناس تتبع الله عوراته. لكن انت ترى فيه خلل لا يصلح لهذا قل لا يصلح لك - [00:16:07](#)

فان اراد اراد زيادة فاعط كما يقولون بالقطارة كل ما طلبت شيء اعطه ولا تدخل تنشر في الانسان يقول لك ما رأيك فلان وانت تأتي وتكشف وعوراته قد تكون غير متأكد لا الامر لا ينبغي ولذلك قالوا الضرورة تقدر بقدرها - [00:16:25](#)

لكن نعم تسأل عن انسان فيه خطورة صاحب اتجاه يحمل فكرا سيئا لا بد ان تبينه حتى ولو كان هذا الانسان ميت نعم لا تأتي عن

الناس وتبحث عن عيوبهم اناس مظلوا لا لكن قد تجد ان انسانا تتبعه طائفة من الناس وتتأثر بفكره السيء - [00:16:42](#)

وتنحى من حاء وتسلك مسالكه بل وتدعو الى فكره. فانت حينئذ لابد ان تبين وقد يكون هذا الشخص محل اعجابه عند كثير من

الناس يقولون ما زال مقتنعون بهذا الشخص متعلقون به لا يرون غيره في درجته. ربما خدعوا بذلك فترة من الفترات - [00:17:02](#)

فانت حينئذ في هذا المقام قد لا يقبل لك هذا الشخص الذي تحذره يقول لك لا ابدأ. فانت حينئذ تقف به على مثالبه فهناك من الناس

من مرت مثلا بهم يعني من لهم زلات وهفوات واخطأ بل وصل ببعضهم الامر ان عرضوا للصحابة وتكلموا - [00:17:22](#)

فيهم وجرحوا. وانت تعلمون خطورة من يتكلم في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم. ما رأينا

مثل ان هؤلاء اوسع بطونا والواجب عند اللقاء تذكرون ماذا قال الرسول فيهم؟ اذا حذاري من التعرض لاصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم - [00:17:42](#)

فهؤلاء قد زكاهم الله سبحانه وتعالى واثى عليهم ومدحهم وهم الذين وقفوا مع رسوله وجاهدوا في سبيله اذا فرق ايها الاخوة بين

ان تأتي الى انسان صاحب بدعة يدعو اليها وتكشف مثالبها وتوضحها - [00:18:02](#)

وهذا واجب. وبين انسان مستور الحال وقع له خطأ او تقصير او لم يجاهر بامر من الامور. ليس من حقه ان تتبع وعوراته وتذهب

وتنبش عنه تقول هذا فيه ولعل كذا وربما دخل كذا وربما لا. هذه لا تنبغي وانما ينبغي حسن - [00:18:22](#)

بالمسلمين. هذا امر مطلوب. ففرق بين الحاليين ينبغي ان نتنبه لهذا. ونودت ان شاء الله ان نجد فرصة اطول لنتكلم عن الموضوع هذا

امر حقيقي يهم طلاب العلم بل يهم كل مسلم في هذا الامر - [00:18:42](#)

قال والحديث الثاني حديث عثمان انه سئل فقيل له ارأيت الرجل اذا جامع اهله ولم يمني قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ السائل كما

ذكرنا هو الصحابي زيد ابن خالد الجهني - [00:18:59](#)

ذهب الى عثمان فسأله كما ذكر المؤلف فاجابه ولكن ايضا المؤلف قطع الكلام هو عاد بعد ذلك وسأل كما قلنا علي ابن ابي طالب

والزبير ابن العوام وطلحة بن عبيدالله - [00:19:17](#)

بن كعب رضي الله عنه فوافق عثمان فيما قال. هذا كان في اول الامر قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة. سمعته من رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال فذهب العلماء في هذين الحديثين مذهبيين - [00:19:31](#)

احدهما مذهب النسخ. هو كلامه صحيح. العلماء ذهبوا مذهبيين لا ثالث لهما لانهما قولان. القول الحق الذي هو نسب دخل القول الاول

وانتهى هو قول جماهير العلماء لذلك ايها الاخوة هذه قضية ندقق فيها احيانا بعض طلبة العلم يجد مسألة انفرد بها شخص -

[00:19:50](#)

ويرى ان هذه المسألة ربما فيها راحة للناس وتخفيف. لا شك ان الشريعة وكررنا هذا مرات بنيت على العسر على اليسر على عدم الحرج على التخفيف على رفع المشقة على مراعاة مصالح الناس. هذه من اسسه التي بنيت عليها. لكن فرق بين ان - [00:20:11](#) الامور اليسيرة وبين ان تكون عندنا اسس واصول عامة. فالعلماء رحمهم الله لما مثلا تجد الائمة الاربعة اجمعوا على قول لا ينبغي ان تتسرع في قول خالفهم. لان هؤلاء الائمة ما انتهوا الى هذا الرأي الا وقد محصوا الراء في ذلك ووقفوا على - [00:20:31](#) اقوال الصحابة ولا ننسى ان من بين هؤلاء الائمة من حفظ اثار الصحابة رضوان الله عليهم كلمامين مالك واكثر من ذلك الامام احمد ولذلك يقولون عن الامام احمد فقه فقه الاثر. ما معنى فقه الاثر؟ تجد انه لا يقول مسألة الا ويستدل عليها بها - [00:20:51](#) الى جانب كونه يستدل بالكتاب والسنة ايضا ينقل لك اثر الصحابة. ومن له صلة ومعرفة بمسائل الامام احمد التي كتبت عنه يدرك علم هذا الرجل وغزارته. كذلك الامام مالك ايضا من الائمة الذين عروا باثار الصحابة رضوان الله عليهم. وليس معنى - [00:21:11](#) ان الامامين الشافعي واما حنيفة لم يعنى لا لكن ما نقل عن الامامين مالك ثم احمد واكثر من غيره ولذلك بعضهم يقول عن فقه الامام احمد وفقه الادب. ومع ان الامام احمد ما خاض في الرأي. ولا تعمق فيه ولا - [00:21:31](#) لكننا نجد ان فقهه من اخصب الفقه يعني من اخصب الفقه ومن اشمله ومن اوسعه وهذا المذهب هو الذي وقف دون ان ينادي بغلق باب الاجتهاد ومن يقرأ كتب هذا المذهب يدرك ذلك. وطلاب العلم الذين عندهم تمكن لو قرأوا مثلا مسائل اسحاق بن منصور - [00:21:51](#)

وجدوا عمق هذا الامام وفقهه وانه فقط ليس محدثا كما يظن البعض ولكنه فقيه لنا فقهه على الكتاب والسنة هذه قضايا مهمة اذا لما نجد ان هؤلاء الجمهور التقوا عند قول وحرروا ارائهم في ذلك ينبغي - [00:22:16](#) عند ذلك وان نفكر لكن عندما يختلف الائمة حينئذ يبقى المجال اوسع واخصب وارحب حينئذ للبحث قال فذهب العلماء في هذين الحديثين مذهبين احدهما مذهب النصف والثاني مذهب الرجوع الى ما عليه الاتفاق عند التعارض. عند التعارض الذي لا يمكن الجمع فيه ولا الترجيح - [00:22:36](#)

الجمهور رأوا ان حديث ابي هريرة ناسخ لحديث عثمان. انتم تعلمون في حديث ورد الماء من الماء وفي حديث ام سلمة لا حتى تزي الماء. او اذا رأت الماء اذا رأت الماء - [00:23:02](#) هذي ايضا من الادلة التي دعم بها اولئك الذين يقولون انه لا يجب الوصل الا بالانزال قال فالجمهور رأوا ان حديث ابي هريرة ناسخ لحديث عثمان ومن الحجة لهم على ذلك ما روي عن ابي ابن كعب انه قال - [00:23:19](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل ذلك رخصة في اول الاسلام. ثم امر بالغسل. وهذا يعطينا فائدة لان ابي بن كعب كان من الصحابة الذين يرون ان الغسل يجب ماذا لا يجب الا بالانزال في اول - [00:23:37](#) فهو روى لنا هذا الحديث اذا كان ذلك في اول الامر هذا الحديث حدد كحديث ايضا ابي موسى الاشعري رضي الله عنه اذا هذا بين لنا ان ذلك في اوله. ابي بن كعب احد الاربعة الذين مر ذكرهم ذكرتهم قبل قليل. الذين سألهم زيد ابن خالد - [00:23:57](#)

قال قال ومن الحجة لهم على ذلك ما روي عن ابي عن ابي ابن كعب انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل كذلك رخصة في اول الاسلام. ثم امر بالغسل خرجه ابو داود. واما من رأى ان التعارض بين هذين الحديثين - [00:24:17](#) هو مما لا يمكن الجمع فيه بينهما ولا الترجيح فوجب الرجوع عنده الى ما عليه الاتفاق. وهو وجوب الماء من الماء. وقد رجح الجمهور وقد رجح الجمهور حديث ابي هريرة من جهة القياس قالوا وذلك انه لما وقع الاجماع على ان مجاورة - [00:24:43](#)

القتالين توجب الحد ووجب ان يكون هو الموجب للغسل. يعني انا وجدت من اسئلة بعض الاخوة انه يقول كيف الطهارة مثلا عبادة وكيف نقيس يا اخوان يحتاج الى تفصيل انت عندما تقيس على امر غيره انما تقيس على عبادة على عبادة لتقوي هذا وليس معنى هذا انك تقيس ما عندك ادلة - [00:25:07](#)

انظروا الان كم من الادلة ذكرناها زيادة على الكتاب ومع ذلك قاسوا. يعني عندما يأتي مثلا العالم يثبت قضية لا مانع ان يقيس يقول تجاوزت يعني الان الالتقاء الختانيين يوجب الحد - [00:25:30](#)

والحد انه ما هو حكم من احكام الشريعة الاسلامية؟ اذا كذلك ما دام يوجب اذا التقاء الفتين له حكم هذا الحكم ايضا يوجب قال
وحكوا ان هذا القياس مأخوذ عن الخلفاء الاربعة. اذا نقل. ويا اخوان القياس اصله القياس هذا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم - [00:25:44](#)

باقي سطرة شف نقرأه نعود مرة اخرى الى قال ورجح الجمهور ذلك ايضا من حديث عائشة لخبارها ذلك عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجه مسلم. اعتقد ان الشرح كان اوفى مما في الكتاب نعم - [00:26:06](#)

[00:26:41](#) خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة -